الأمم المتحدة

FCCC/KP/CMP/2024/7/Add.1

الاتفاقية الإطارية بشأن تغيّر المناخ

Distr.: General
27 March 2025
Arabic
Original: English

مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو

تقرير مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو عن دورته الثامنة عشرة، المعقودة في باكو في الفترة من 11 إلى 24 تشرين الثاني/نوفمبر 2024

إضافة

الجزء الثاني: الإجراءات التي اتخذها مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو في دورته التاسعة عشرة

المحتويات

المقررات التي اعتمدها مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو

المقرر		*الصفحة*
1/م أإ-19	الإرشادات المتعلقة بآلية التنمية النظيفة	2
2/م أإ-19	المسائل المتعلقة بصندوق التكيُّف	4
3/م أإ-19	المسائل المتعلقة بتأثير تنفيذ تدابير التصدي	8
4/م أإ-19	المسائل الإدارية والمالية والمؤسسية	14
5/م أإ-19	المسائل الإدارية والمالية والمؤسسية	16
القرار		
1/م أإ-19	الإعراب عن الامتنان لحكومة جمهورية أذربيجان ولسكان مدينة باكو	17

الرجاء إعادة الاستعمال

المقرر 1/م أإ-19

الإرشادات المتعلقة بآلية التنمية النظيفة

إن مؤتمر الأطراف، العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو،

إذ يشير إلى المادتين 3 و12 من بروتوكول كيوتو،

وإذ يشير أيضاً إلى أن المشاركة في نشاط منجز في إطار مشروع من مشاريع آلية التنمية النظيفة هي مشاركة طوعية[1]،

وإذ يشير كذلك إلى المقرر 3/م أإ-1 والإرشادات اللاحقة المقدمة من مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو فيما يتعلق بآلية التنمية النظيفة،

وإذ يعترف بمساهمة آلية التنمية النظيفة في الجهود العالمية الرامية إلى التصدي لتغير المناخ، التي أدَّت في 18 كانون الأول/ديسمبر 2024 إلى تسجيل 837 7[2] نشاطاً من أنشطة المشاريع و353[3] برنامجاً من برامج الأنشطة، وإصدار أكثر من 450 2 مليون وحدة من وحدات خفض الانبعاثات المعتمد، أُلغي منها طوعاً أكثر من 179 مليون وحدة إما في السجلات الوطنية وإما في سجل آلية التنمية النظيفة،

وإذ يضع في اعتباره المقررين 2/م أإ-17 و1/م أإ-18 ومرفقيهما،

1- *يرحب* بالتقرير السنوي المقدم من المجلس التنفيذي لآلية التنمية النظيفة إلى مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو[4]؛

2- *يحيط علماً* بالعمل الذي اضطلع به المجلس التنفيذي وأفرقته والأمانة في الفترة من 28 أيلول/ سبتمبر 2023 إلى 7 تشرين الثاني/نوفمبر 2024 في الإشراف على تنفيذ آلية التنمية النظيفة والحفاظ على مشاركة أصحاب المصلحة في عملياتها؛

3- *يعيّن* بصفة كيانات تشغيلية الكيانات التي اعتمدها المجلس التنفيذي وعيَّنها مؤقتاً بهذه الصفة للاضطلاع بمهام التصديق و/أو التحقق القطاعية المحددة النطاق على النحو المبين في المرفق؛

4- *يحيط علماً* بالتقدم الذي أحرزه المجلس التنفيذي في معالجة مسألة السلطات الوطنية المعيّنة غير المتجاوبة التابعة للأطراف في بروتوكول كيوتو، *ويطلب* إلى المجلس التنفيذي أن يواصل متابعة السلطات الوطنية المعيّنة غير المتجاوبة وفقاً للنهج الذي وضعه المجلس، حسب الاقتضاء؛

5- *يرحب* باعتماد المجلس التنفيذي[5] إجراء تقديم طلبات تحويل وحدات خفض الانبعاثات المعتمد وفقاً للفقرة 11 من المقرر 2/م أإ-17.

---

(1) طبقاً للمقرر 3/م أإ-1، الفقرة 28.

(2) حتى 18 تشرين الثاني/نوفمبر 2024، بلغ العدد الإجمالي لأنشطة المشاريع المسجلة 864 7 نشاطاً، من بينها 27 نشاطاً أُلغي تسجيله. وبالإضافة إلى ذلك، سُجل 26 نشاطاً من أنشطة المشاريع تسجيلاً مؤقتاً على أن تبدأ فترة تسجيل الأرصدة في 1 كانون الثاني/يناير 2021 أو بعده.

(3) حتى 18 تشرين الثاني/نوفمبر 2024، بلغ العدد الإجمالي لبرامج الأنشطة المسجلة 353 برنامجاً؛ وبالإضافة إلى ذلك، سُجلت 10 أنشطة برامج تسجيلاً مؤقتاً على أن تبدأ فترة كل برنامج في 1 كانون الثاني/ يناير 2021 أو بعده.

(4) FCCC/KP/CMP/2024/3 وAdd.1.

(5) انظر وثيقة المجلس التنفيذي CDM-EB123، الفقرة 37.

المرفق

الكيانات التي اعتمدها وعينها مؤقتاً المجلس التنفيذي لآلية التنمية النظيفة

[English only]

Name of entity	*Sectoral scopes (validation and verification)*
4K Earth Science Private Limited (4KES)[a]	1–16
Beijing Carbon Brilliant Technology Ltd. (CBT)[a]	1–3, 14
Beijing United Intelligence Certification Co., Ltd (UICC)[a]	1–9, 12–13
Carbon Check (India) Private Ltd. (Carbon Check)[a]	1–5, 7–10, 13–16
China Classification Society Certification Co., Ltd. (CCSC)[b]	15
EPIC Sustainability Services Pvt. Ltd. (EPIC)[a]	1–16
LGAI Technological Center, S.A. (LGAI Tech. Center S.A)[a]	1, 3, 13
Re Carbon Gözetim Denetim ve Belgelendirme Limited Sirketi (Re Carbon)[c]	1–3, 13, 15
TÜV NORD CERT GmbH (TÜV NORD)[a]	1–16

[a] Accreditation granted for five years.

[b] Extension of sectoral scope. For the entities for which the scope of accreditation was extended, only the new sectoral scopes are indicated.

[c] Voluntary withdrawal of accreditation in its entirety.

الجلسة العامة 11

23 تشرين الثاني/نوفمبر 2024

المقرر 2/م أإ-19

المسائل المتعلقة بصندوق التكيُّف

إن مؤتمر الأطراف، العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو،

إذ يشير إلى المقررات 1/م أإ-3 و1/م أإ-4 و2/م أإ-10 و1/م أإ-11 و2/م أإ-12 و1/م أإ-13 و1/م أإ-14 و3/م أإ-15 و3/م أإ-16 و4/م أإ-17، و3/ م أإ-18،

وإذ يشير أيضاً إلى المقرر 13/م أ ت-1،

وإذ يشير كذلك إلى الفقرة 8 من المقرر 5/م أإ-17،

1- *يرحب* بالتقرير السنوي لمجلس صندوق التكيف لعام 2024، بما في ذلك إضافته، والمعلومات الواردة فيه[1]؛

2- *يحيط علماً* بالمعلومات والإجراءات والقرارات التالية المتصلة بمجلس صندوق التكيف، التي عُرضت في التقرير المشار إليه في الفقرة 1 أعلاه:

(أ) التقدم الذي أحرزه مجلس صندوق التكيف في تنفيذ الاستراتيجية المتوسطة الأجل لصندوق التكيف للفترة 2023-2027[2] وفقاً لخطة التنفيذ الخاصة بالمجلس[3]؛

(ب) قرار مجلس صندوق التكيُّف تحديث سياسة الحماية البيئية والاجتماعية لصندوق التكيف[4]؛

(ج) اعتماد هدف لتعبئة موارد لعام 2024 بمبلغ 300 مليون دولار، سيتأتى من ارتفاع عدد المساهمين مقارنة بعام 2023؛

(د) بلوغ القيمة التراكمية لإيرادات الصندوق الاستئماني لصندوق التكيف 1 827,14 مليون دولار حتى 30 حزيران/يونيه 2024، منها 215,83 مليون دولار من تحويل وحدات خفض الانبعاثات المعتمد إلى نقد، و1 489,88 مليون دولار من التبرعات، و121,43 مليون دولار من عائدات استثمار أرصدة الصندوق الاستئماني؛

(هـ) مقبوضات نقدية تصل إلى 309,94 مليون دولار أمريكي، منها 0,91 مليون دولار أمريكي من تحويل وحدات خفض الانبعاثات المعتمد إلى نقد، و256,92 مليون دولار أمريكي من التبرعات، و52,11 مليون دولار أمريكي من إيرادات الاستثمار المكتسبة من رصيد الصندوق الاستئماني لصندوق التكيف، والتي استُلمت في الفترة من 1 تموز/يوليه 2023 إلى 30 حزيران/يونيه 2024؛

(و) مساهمات معلنة غير مسددة في السنوات السابقة بقيمة 122,57 مليون دولار، منها 72,67 مليون دولار بموجب الاتفاقيات الموقعة، حتى 20 تشرين الثاني/نوفمبر 2024؛

(1) FCCC/KP/KP/CMP/2024/4-FCCC/PA/CMA/2024/6 وAdd.1.

(2) متاح في الرابط https://www.adaptation-fund.org/document/medium-term-strategy-2023-2027/.

(3) انظر وثيقة مجلس صندوق التكيف AFB/B.40/5/Rev.1.

(4) وفقاً للمقرر 5/م أإ-17، الفقرة 15.

3- *يرحب* بالتعهدات المالية من حكومات إسبانيا، وألمانيا، وأيرلندا، وآيسلندا، وجمهورية كوريا، والدانمرك، والسويد، وسويسرا، والنرويج، فضلاً عن حكومتيْ منطقة بروكسل العاصمة ومنطقة والون في بلجيكا، بما يعادل 132,85 مليون دولار، لتحقيق هدف تعبئة موارد صندوق التكيف لعام 2024 المحدد في مبلغ 300 مليون دولار، سيتأتى من عدد أكبر من المساهمين الـ 14 في عام 2023؛

4- *يلاحظ* بقلق المساهمات المعلنة غير المسددة لصندوق التكيف ويحث الأطراف على الوفاء بتعهداتها في أقرب وقت ممكن؛

5- *يشجع* على مواصلة التبرعات للموارد المالية لصندوق التكيف وزيادتها بما يتماشى مع استراتيجية الصندوق لتعبئة الموارد للفترة 2022-2025[(5)]؛

6- *يشدد* على الحاجة الملحة إلى زيادة الموارد المالية، بما في ذلك تقديم دعم طوعي، لتُضاف إلى حصة الإيرادات المتأتية من أنشطة خفض الانبعاثات المعتمد، بهدف دعم جهود تعبئة الموارد التي يبذلها مجلس صندوق التكيف من أجل تعزيز صندوق التكيف؛

7- *يؤكد* أهمية الاستمرار في اتخاذ إجراءات لتعزيز كفاية تمويل إجراءات التكيف وإمكانية التنبؤ به، بما في ذلك من خلال المساهمات المتعددة السنوات، مع مراعاة دور صندوق التكيف في تقديم الدعم المخصص للتكيف؛

8- *يذكّر* بأهمية المساهمات المالية المقدمة لصندوق التكيف، بما في ذلك في سياق حثّ البلدان المتقدمة الأطراف على أن تزيد بحلول عام 2025 من التمويل المناخي الذي تتيحه مجتمعة للبلدان النامية من أجل التكيف إلى ضعف ما كان عليه في عام 2019 على الأقل، في سياق تحقيق توازن بين التخفيف والتكيّف في توفير موارد مالية مزيدة، مشيراً إلى الفقرة 4 من المادة 9 من اتفاق باريس، وفقاً للفقرة 18 من المقرر 1/م أ ت-3؛

9- *يشجع* على تحقيق الأهداف المحددة في استراتيجية صندوق التكيف المتوسطة الأجل للفترة 2023-2027 مع توقع أن يؤدي تنفيذها إلى نتائج مهمة من حيث تعزيز برامج التكيف التي تنفَّذ بقيادة محلية وتوسيع نطاق المشاريع وتكرار نتائجها، وتعزيز أوجه الترابط والتآزر بين ركائز الاستراتيجية المتمثلة في العمل، والابتكار، والتعلم، والتبادل؛

10- *يرحب* بإنشاء مجلس صندوق التكيف برنامجاً عالمياً جديداً لتجميع المنح الصغيرة المخصصة لمشاريع وبرامج التكيف المحلية وتوجيهها إلى الكيانات غير المعتمدة، ونافذة تمويل جديدة للمشاريع والبرامج الإقليمية المتعلقة بالتكيف الذي تقوده جهات محلية؛ ويرحب بالموافقة على 13 مقترحاً من مقترحات فرادى البلدان ومقترح إقليمي واحد، و*يلاحظ مع التقدير* الجهود التي تبذلها البلدان النامية الأطراف للحصول على التمويل في إطار صندوق التكيف لتنفيذ أنشطة تكيف ملموسة؛

11- *يرحب* بالموافقة على شركاء التمويل والتنفيذ الإضافيين لبرنامج التجميع العالمي في إطار مرفق الابتكار التابع لصندوق التكيف، و*يطلب* إلى مجلس صندوق التكيف تسريع الجهود الرامية إلى تنفيذ البرنامج؛

12- *يؤكد* الحاجة إلى تكييف المشاريع مع السياقات المحلية، بما في ذلك من خلال إجراء تقييمات أولية ومشاورات مع مختلف الفئات وفقاً للمبادئ التوجيهية والسياسات الخاصة بصندوق التكيف؛

(5) متاحة في الرابط https://www.adaptation-fund.org/document/resource-mobilization-strategy-2022-2025/.

13- *يلاحظ* زيادة الدعم المقدم للاستعداد وبناء القدرات نتيجة لزيادة منح صياغة المشاريع لجميع المشاريع والبرامج، مع تقديم دعم إضافي لمشاريع التكيف التي تقودها جهات محلية، *ويشدد* على أهمية استمرار هذا العمل؛

14- *يحيط علماً* بالمعلومات الواردة في التقرير المشار إليه في الفقرة 1 أعلاه، *ويرحب* بنظر مجلس صندوق التكيف في الحدود القصوى للتمويل، ملاحظاً أن المجلس طلب إلى الأمانة أن تعد تحليلاً لينظر فيه في اجتماعه الثالث والأربعين، *ويطلب* إلى المجلس أن يستكمل نظره في الوقت المناسب؛

15- *يرحب* بقرار مجلس صندوق التكيف وضع مخطط عام لبرنامج استعداد معزز، *ويتطلع* إلى تلقي مستجدات عن التقدم المحرز في هذا الصدد؛

16- *يرحب* بالتقدم الذي أحرزه مجلس صندوق التكيف في تنفيذ السياسة الجنسانية المحدثة وخطة عمل صندوق التكيف[6] وسجل الأداء الجنساني، بما في ذلك عن طريق إعداد أول دورة تعليمية إلكترونية لصندوق التكيف بشأن تعميم مراعاة المنظور الجنساني[7] للمساعدة في تعزيز قدرة الكيانات المسؤولة عن التنفيذ على وضع مشاريع تكيف مراعية للمنظور الجنساني، *ويطلب* إلى مجلس صندوق التكيف مواصلة زيادة مراعاة المنظور الجنساني في موارد صندوق التكيف؛

17- *يدعو* مجلس صندوق التكيف إلى النظر في مجالات التحسين في سياق مراعاة الاعتبارات الجنسانية في عمل صندوق التكيف، مع مراعاة الرؤى ذات الصلة، بما في ذلك الرؤى المستمدة من التقرير الموجز عن منتدى اللجنة الدائمة المعنية بالتمويل لعام 2024 بشأن تسريع العمل المناخي والقدرة على التكيف من خلال التمويل المراعي للمنظور الجنساني[8]؛

18- *يرحب* بقرار مجلس صندوق التكيف وضع واعتماد سياسة قائمة بذاتها لصندوق التكيف بشأن الاستغلال والانتهاك الجنسيين والتحرش الجنسي[9]، *ويؤكد من جديد* أهمية أن يستكمل مجلس صندوق التكيف عمله في هذا الصدد؛

19- *يرحب* بعمل مجلس صندوق التكيف بشأن التكامل والاتساق مع صناديق المناخ الأخرى المتعددة الأطراف[10]، *ويشجع* المجلس على مواصلة هذا العمل لتبسيط طرائق الوصول إليه، حسب الاقتضاء، وزيادة تأثيره؛

20- *يرحب* بمواصلة التعاون بين صندوق التكيف واللجنة التنفيذية المعنية بالتكنولوجيا ومركز وشبكة تكنولوجيا المناخ، بما في ذلك من خلال مسرِّعة الابتكار المناخي التابعة لصندوق التكيف، *ويشجع* على مواصلة التعاون في هذا الصدد؛

(6) متاحتان في الرابط https://www.adaptation-fund.org/document/opg-annex4-gender-policy/ باللغات الإسبانية والإنكليزية والفرنسية.

(7) متاح في الرابط https://www.adaptation-fund.org/document/gender-mainstreaming-e-course/.

(8) FCCC/CP/2024/6/Add.5–FCCC/PA/CMA/2024/8/Add.5.

(9) استجابة للمقرر 4/م أإ-17، الفقرة 13، والمقرر 18/م أإ-4، الفقرة 21.

(10) بما في ذلك الإعلان الصادر عن صندوق التكيف وصناديق الاستثمارات المناخية ومرفق البيئة العالمية والصندوق الأخضر للمناخ بشأن تعزيز الوصول إلى التمويل المناخي وزيادة فعالية صناديق المناخ المتعددة الأطراف (انظر https://www.adaptation-fund.org/enhancing-access-and-increasing-impact-the-role-of-the-multilateral-climate-funds/).

21- *يشجع أيضاً* مجلس صندوق التكيف على أن يكمل، من باب الأولوية، عمله المتعلق بتنفيذ ولايتيه المنصوص عليهما في المقررين 1/م أإ-14 و13/م أإ-1 وأن يبلغ عن ذلك في تقريره السنوي إلى مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو في دورته العشرين (تشرين الثاني/نوفمبر 2025) وإلى مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس في دورته السابعة (تشرين الثاني/نوفمبر 2025)؛

22- *يشدد* على الحاجة إلى الحفاظ على الاستمرارية في تنفيذ أنشطة مجلس صندوق التكيف خلال فترة انتقال صندوق التكيف من بروتوكول كيوتو إلى اتفاق باريس، بما في ذلك استمرار حصول البلدان النامية على الدعم من أجل التكيف؛

23- *يطلب* إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ أن تنظر، في دورتها الثانية والستين (حزيران/يونيه 2025)، في مسألة ترتيبات صندوق التكيف ليخدم اتفاق باريس حصرياً وأن تقدم توصيات بشأن هذه المسألة لينظر فيها مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو ويعتمدها في دورته العشرين.

الجلسة العامة 11

23 تشرين الثاني/نوفمبر 2024

المقرر 3/م أإ-19

المسائل المتعلقة بتأثير تنفيذ تدابير التصدي

إن مؤتمر الأطراف، ومؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو، ومؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس،

إذ تشير إلى المادة 4 من الاتفاقية،

وإذ تشير أيضاً إلى المادة 2، والفقرة 14 من المادة 3، من بروتوكول كيوتو،

وإذ تعيد التأكيد على الفقرة 15 من المادة 4 من اتفاق باريس،

وإذ تشير إلى المقررات 1/م أ-21، و7/م أ-24، و4/م أ-25، و19/م أ-26، و20/م أ-27، و13/م أ-28، و3/م أإ-14، و4/م أإ-15، و7/م أإ-16، و7/م أإ-17، و4/م أإ-18، و7/م أ ت-1، و4/م أ ت-2، و23/م أ ت-3، و23/م أ ت-4، و19/م أ ت-5،

وإذ تشير أيضاً إلى المقرر 1/م أ ت-5، الفقرة 136، والمقرر 19/م أ ت-5، المرفق الأول، الفقرة 1(و)، اللذين يبرزان أهمية تعزيز إجراءات التقليل إلى أدنى حد من التأثير السلبي لتنفيذ تدابير التصدي والرفع إلى أقصى حد من تأثيره الإيجابي،

1- *تعرب عن تقديرها* لاستضافة حكومة غانا الحوار العالمي الأول بشأن تأثير تنفيذ تدابير التصدي، الذي عُقد في الفترة من 9 إلى 10 أيلول/سبتمبر 2024 في أكرا؛

2- *تعرب أيضاً عن تقديرها* لدعم برنامج الأمم المتحدة الإنمائي تنظيم الحوار العالمي؛ ولتنظيم رؤساء الهيئات الفرعية والأمانة الحوار؛ ولمساهمة الخبراء والميسرين في هذا الحدث؛ ولمشاركة الأطراف والمراقبين؛

3- *تعترف* بالتقرير الذي أعدّته الأمانة بشأن الحوار العالمي، مع الاعتراف بأنه لا يقدم سرداً شاملاً لهذا الحوار[(1)]؛

4- *ترحّب* بالتقرير السنوي للجنة خبراء كاتوفيتسه المعنية بتأثيرات تنفيذ تدابير التصدي (لجنة كاتوفيتسه) لعام 2024[(2)]، و*تعتمد* النظام الداخلي المحدَّث الوارد فيه، و*تعتمد أيضاً* توصيات المنتدى المعني بتأثير تنفيذ تدابير التصدي (المنتدى) الواردة في الفرعين الأول والثاني أدناه، والمتعلقة بالنشاطين 6[(3)] و10[(4)] من خطة عمل المنتدى ولجنة كاتوفيتسه التابعة له[(5)]؛

5- *تعتمد كذلك* خطة عمل المنتدى ولجنة كاتوفيتسه التابعة له للفترة 2026-2030، كما ترد في المرفق؛

(1) FCCC/SB/2024/10.

(2) FCCC/SB/2024/8.

(3) تعزيز توافر واستخدام المبادئ التوجيهية والأطر السياساتية لمساعدة الأطراف في تشجيع الانتقال العادل للقوى العاملة وإيجاد عمل لائق ووظائف جيدة داخل القطاعات وفيما بينها، بما في ذلك نظم التدريب وإعادة التجهيز وإعادة التدريب وإعادة التأهيل واستراتيجيات إشراك أصحاب المصلحة

(4) تبادل خبرات، وأفضل ممارسات، الإبلاغ والإعلام فيما يتعلق بالجهود الرامية إلى تقييم وتحليل تأثير تنفيذ تدابير التصدي.

(5) ترد في المرفق الثاني بالمقررات 4/م أ-25، و4/م أإ-15، و4/م أ ت-2.

6- *تطلب* إلى لجنة كاتوفيتسه أن تَعُدّ وتُضمِّن تقريرها السنوي لعام 2025 جدولاً زمنياً لتنفيذ كل نشاط من أنشطة خطة العمل المشار إليها في الفقرة 5 أعلاه، وطرائق تنفيذها؛

7- *تطلب أيضاً* إلى المنتدى أن يُضمِّن خطة عمله السنوية النظر في المسائل الإجرائية والموضوعية المتعلقة بعمل لجنة كاتوفيتسه في دورات هيئات الإدارة بناء على تقرير لجنة كاتوفيتسه السنوي؛

8- *تطلب كذلك* إلى الأمانة أن تدعم تنفيذ خطة العمل المشار إليها في الفقرة 5 أعلاه؛

9- *تحيط علماً* بالآثار التقديرية من حيث الميزانية للأنشطة الموكلة إلى الأمانة في الفقرات من 5 إلى 8 أعلاه و16 أدناه؛

10- *تطلب* تنفيذ الإجراءات التي كُلّفت بها الأمانة في هذا المقرر رهناً بتوافر الموارد المالية؛

أولاً- النشاط 6[6] من خطة العمل

11- *تقرّ* بتنوع أطر العمل والمبادئ التوجيهية والأدوات المعتمدة حالياً فيما يتعلق بالانتقال العادل؛

12- *تقر أيضاً* بأهمية توافر البيانات، والقدرات المؤسسية والبشرية، والأطر القانونية والتنظيمية، لا سيما بالنسبة للبلدان النامية؛

13- *تشجع* الأطراف على إدماج مسائل الانتقال العادل للقوى العاملة وخلق فرص عمل لائق ووظائف جيدة في إجراءات صياغة وتنفيذ مساهماتها المحددة وطنياً؛

ثانياً- النشاط 10[7] من خطة العمل

14- *تشجع* الأطراف على تقديم تقارير نوعية وكمية عن الآثار الاجتماعية والاقتصادية لتدابير التصدي، تمشياً مع الفقرة 90 من المقرر 18/م أ ت-1؛

15- *تشجع أيضاً* الأطراف التي قدمت بالفعل تقارير عن الآثار الاجتماعية والاقتصادية لتدابير التصدي على مواصلة عملية تقديمها وتعزيزها بطريقة نوعية وكمية؛

16- *تطلب* إلى الأمانة أن تعد تقريراً توليفياً عن المعلومات المتعلقة بتدابير التصدي التي أبلغت عنها الأطراف في تقاريرها الخاصة بالشفافية لفترة السنتين، وأن تقدمه إلى لجنة كاتوفيتسه في اجتماعها الثالث عشر.

(6) انظر الحاشية 3 أعلاه.

(7) انظر الحاشية 4 أعلاه.

المرفق

خطة عمل المنتدى المعني بتأثير تنفيذ تدابير التصدي ولجنة خبراء كاتوفيتسه المعنية بتأثيرات تنفيذ تدابير التصدي التابعة له للفترة 2026-2030

رقم النشاط	النشاط	الجهات الفاعلة المسؤولة	الجدول الزمني وطرائق التنفيذ[أ]	المخرجات
1	النظر في التقرير السنوي للجنة كاتوفيتسه (الفقرة 5(ي) من المرفق الأول بالمقررات 13/م أ-28 و4/م أإ-18 و19/م أ ت-5).	المنتدى لجنة كاتوفيتسه	-	-
2	إعداد معلومات تتعلق بتنفيذ تدابير التصدي لفائدة عنصر التقييم التقني المرتبط بالحصيلة العالمية، وفقاً للعملية المشار إليها في الفقرتين 12 و13 من المقرر 23/م أ ت-3 (الفقرتان 8 و24 من المقرر 19/م أ ت-1)	المنتدى لجنة كاتوفيتسه	-	-
3	إجراء استعراض لوظائف وبرنامج عمل وطرائق عمل المنتدى ولجنة كاتوفيتسه التابعة له كل خمس سنوات، ابتداء من الدورة التاسعة والستين للهيئات الفرعية (تشرين الثاني/نوفمبر 2028) (الفقرة 6 من المقررات 13/م أ-28، و4/م أإ-18، و19/م أ ت-5)	المنتدى لجنة كاتوفيتسه	-	-
4	إجراء استعراض في منتصف المدة لخطة العمل هذه، ابتداء من الدورة 68 للهيئات الفرعية (حزيران/يونيه 2028)، على أن ينتهي هذا الاستعراض في موعد أقصاه دورتها 69	المنتدى لجنة كاتوفيتسه	-	-
5	تقييم وتحليل الآثار، بما فيها الآثار الاجتماعية والاقتصادية، المترتبة على تدابير التصدي المقرر تنفيذها لتحقيق جميع نتائج الحصيلة العالمية ومختلف السيناريوهات والمسارات المفضية إلى صافي الانبعاثات الصفري	المنتدى لجنة كاتوفيتسه	(أ) التوعية وتحسين تبادل المعلومات من خلال تبادل وتقاسم الخبرات وأفضل الممارسات (ب) إعداد ورقات تقنية؛ ودراسات حالات إفرادية وطنية وإقليمية وقطاعية؛ وأمثلة ملموسة؛ ومبادئ توجيهية (ج) تلقي إسهامات من الخبراء والمهنيين والمنظمات ذات الصلة وتيسير التعاون معهم (د) تنظيم حلقات عمل	تقرير واحد حلقات عمل إقليمية تقديم توصيات إلى هيئات الإدارة
6	تحليل آثار التدابير المتخذة لمكافحة تغير المناخ، بما في ذلك الآثار العابرة للحدود، وتقييمها والإبلاغ عنها، مع الإشارة إلى الفقرة 5 من المادة 3 من الاتفاقية	المنتدى لجنة كاتوفيتسه	(أ) التوعية وتحسين تبادل المعلومات من خلال تبادل وتقاسم الخبرات وأفضل الممارسات (ب) إعداد ورقات تقنية؛ ودراسات حالات إفرادية وطنية وإقليمية وقطاعية؛ وأمثلة ملموسة؛ ومبادئ توجيهية (ج) تلقي إسهامات من الخبراء والمهنيين والمنظمات ذات الصلة وتيسير التعاون معهم (د) تنظيم حلقات عمل	تقريران تقديم توصيات إلى هيئات الإدارة

رقم النشاط	النشاط	الجهات الفاعلة المسؤولة	الجدول الزمني وطرائق التنفيذ[أ]	المخرجات
7	تحديد وتبادل الخبرات بشأن سبل تعزيز التعاون الدولي لزيادة قدرة القوى العاملة وتعزيز تطوير القطاعات الناشئة ذات الانبعاثات المنخفضة والمنعدمة، بطرق منها إنشاء آلية التكنولوجيا، وتنفيذ أنشطة تثقيفية، وإعادة تجهيز القوى العاملة، والتدريب وإعادة التدريب، وتكوين المهارات وإعادة تكوين المهارات، فيما يتعلق بالتنمية المنخفضة والمنعدمة الانبعاثات، والأدوات المالية التي تتيح الدعم وتحشده وتحفزه	المنتدى لجنة كاتوفيتسه	(أ) التوعية وتحسين تبادل المعلومات من خلال تبادل وتقاسم الخبرات وأفضل الممارسات (ب) إعداد الورقات التقنية؛ دراسات حالات إفرادية وطنية وإقليمية وقطاعية؛ أمثلة ملموسة؛ المبادئ التوجيهية (ج) تلقي إسهامات من الخبراء والمهنيين والمنظمات ذات الصلة وتيسير التعاون معهم (د) تنظيم حلقات عمل	تقرير واحد تقديم توصيات إلى هيئات الإدارة
8	تيسير تبادل الخبرات وأفضل الممارسات وتقاسمها بين الأطراف والأمانة والمنظمات الدولية الأخرى بشأن إجراء تقييمات الأثر	المنتدى لجنة كاتوفيتسه	(أ) التوعية وتحسين تبادل المعلومات من خلال تبادل وتقاسم الخبرات وأفضل الممارسات (ب) إعداد ورقات تقنية؛ ودراسات حالات إفرادية وطنية وإقليمية وقطاعية؛ وأمثلة ملموسة؛ ومبادئ توجيهية (ج) تلقي إسهامات من الخبراء والمهنيين والمنظمات ذات الصلة وتيسير التعاون معهم (د) تنظيم حلقات عمل	تقارير موجزة حلقات عمل أثناء الدورة تقديم توصيات إلى هيئات الإدارة
9	تحديد سبل ووسائل تعزيز الشراكات بين القطاعين العام والخاص لمعالجة تأثير تنفيذ تدابير التصدي	المنتدى لجنة كاتوفيتسه	(أ) التوعية وتحسين تبادل المعلومات من خلال تبادل وتقاسم الخبرات وأفضل الممارسات (ب) إعداد ورقات تقنية؛ ودراسات حالات إفرادية وطنية وإقليمية وقطاعية؛ وأمثلة ملموسة؛ ومبادئ توجيهية (ج) تلقي إسهامات من الخبراء والمهنيين والمنظمات ذات الصلة وتيسير التعاون معهم (د) تنظيم حلقات عمل	حلقات عمل أثناء الدورة تقديم توصيات إلى هيئات الإدارة
10	تطوير مجموعة أدوات للجنة كاتوفيتسه يمكن تكييفها مع الظروف المحلية، بما في ذلك المنهجيات، لتستخدمها الأطراف في تحديد وتقييم ومعالجة تأثير تدابير التصدي، وبناء القدرات وتبادل الخبرات فيما يتعلق باستخدام مجموعة الأدوات	المنتدى لجنة كاتوفيتسه	(أ) التوعية وتحسين تبادل المعلومات من خلال تبادل وتقاسم الخبرات وأفضل الممارسات (ب) إعداد ورقات تقنية؛ ودراسات حالات إفرادية وطنية وإقليمية وقطاعية؛ أمثلة ملموسة؛ ومبادئ توجيهية (ج) تلقي إسهامات من الخبراء والمهنيين والمنظمات ذات الصلة وتيسير التعاون معهم (د) تنظيم حلقات عمل	تقريران تقديم توصيات إلى هيئات الإدارة

رقم النشاط	النشاط	الجهات الفاعلة المسؤولة	الجدول الزمني وطرائق التنفيذ[أ]	المخرجات
11	إعداد دراسة حالة إفرادية في كل منطقة من مناطق الأمم المتحدة الخمس بشأن الانتقال العادل للقوى العاملة وخلق فرص عمل لائق ووظائف جيدة وبشأن التنويع والتحول الاقتصاديين من أجل فهم الفرص والتحديات المطروحة فيما يتعلق بالتخطيط والتنفيذ، وتبادل النتائج بين الأطراف والخبراء	المنتدى لجنة كاتوفيتسه	(أ) التوعية وتحسين تبادل المعلومات من خلال تبادل وتقاسم الخبرات وأفضل الممارسات (ب) إعداد ورقات تقنية؛ ودراسات حالات إفرادية وطنية وإقليمية وقطاعية؛ وأمثلة ملموسة؛ ومبادئ توجيهية (ج) تلقي إسهامات من الخبراء والمهنيين والمنظمات ذات الصلة وتيسير التعاون معهم (د) تنظيم حلقات عمل	تقرير واحد لكل منطقة تقديم توصيات إلى هيئات الإدارة
12	إعداد دراسات حالة إفرادية تسمح بتحديد وتحليل الآثار الاجتماعية والاقتصادية للمساهمات المحددة وطنياً على مستوى الاقتصاد ككل، بما يشمل جميع غازات الدفيئة والقطاعات والفئات	المنتدى لجنة كاتوفيتسه	(أ) التوعية وتحسين تبادل المعلومات من خلال تبادل وتقاسم الخبرات وأفضل الممارسات (ب) إعداد ورقات تقنية؛ ودراسات حالات إفرادية وطنية وإقليمية وقطاعية؛ وأمثلة ملموسة؛ ومبادئ توجيهية (ج) تلقي إسهامات من الخبراء والمهنيين والمنظمات ذات الصلة وتيسير التعاون معهم (د) تنظيم حلقات عمل	تقرير واحد تقديم توصيات إلى هيئات الإدارة
13	تقييم وتجميع المبادئ التوجيهية للقيام، في سياق إطار الشفافية المعزّز بموجب اتفاق باريس بشأن تقييم وتحليل آثار تنفيذ تدابير التصدي، بتقديم تقارير عن الأطراف ذات الاقتصادات الأكثر تضرراً من آثار تدابير التصدي، على النحو المشار إليه في الفقرة 15 من المادة 4 من اتفاق باريس	المنتدى لجنة كاتوفيتسه	(أ) التوعية وتحسين تبادل المعلومات من خلال تبادل وتقاسم الخبرات وأفضل الممارسات (ب) إعداد ورقات تقنية؛ ودراسات حالات إفرادية وطنية وإقليمية وقطاعية؛ وأمثلة ملموسة؛ ومبادئ توجيهية (ج) تلقي إسهامات من الخبراء والمهنيين والمنظمات ذات الصلة وتيسير التعاون معهم (د) تنظيم حلقات عمل	تقرير واحد حلقة عمل إقليمية واحدة تقديم توصيات إلى هيئات الإدارة
14	تنظيم اجتماع مائدة مستديرة وزارية سنوية رفيعة المستوى بشأن تأثير تنفيذ تدابير التصدي، بالتزامن مع دورات هيئات الإدارة	-	(أ) التوعية وتحسين تبادل المعلومات من خلال تبادل وتقاسم الخبرات وأفضل الممارسات (ب) إعداد ورقات تقنية؛ ودراسات حالات إفرادية وطنية وإقليمية وقطاعية؛ وأمثلة ملموسة؛ ومبادئ توجيهية (ج) تلقي إسهامات من الخبراء والمهنيين والمنظمات ذات الصلة وتيسير التعاون معهم (د) تنظيم حلقات عمل	تقرير موجز

رقم النشاط	النشاط	الجهات الفاعلة المسؤولة	الجدول الزمني وطرائق التنفيذ[أ]	المخرجات
15	تعزيز قدرة الأطراف على تقييمها وتحليلها تأثير تنفيذ تدابير التصدي وإعداد تقارير بشأنها، من خلال أنشطة التدريب وجهود بناء القدرات، بما في ذلك المبادرات القائمة	المنتدى لجنة كاتوفيتسه	(أ) التوعية وتحسين تبادل المعلومات من خلال تبادل وتقاسم الخبرات وأفضل الممارسات (ب) إعداد ورقات تقنية؛ ودراسات حالات إفرادية وطنية وإقليمية وقطاعية؛ وأمثلة ملموسة؛ ومبادئ توجيهية (ج) تلقي إسهامات من الخبراء والمهنيين والمنظمات ذات الصلة وتيسير التعاون معهم (د) تنظيم حلقات عمل	تقرير واحد حلقات عمل إقليمية تقديم توصيات إلى هيئات الإدارة
16	تحديد وتبادل الخبرات بشأن الحلول التكنولوجية التي تهدف إلى الحد من آثار تغير المناخ وخلق فرص عمل لائق	المنتدى لجنة كاتوفيتسه	(أ) التوعية وتحسين تبادل المعلومات من خلال تبادل وتقاسم الخبرات وأفضل الممارسات (ب) إعداد ورقات تقنية؛ ودراسات حالات إفرادية وطنية وإقليمية وقطاعية؛ وأمثلة ملموسة؛ ومبادئ توجيهية (ج) تلقي إسهامات من الخبراء والمهنيين والمنظمات ذات الصلة وتيسير التعاون معهم (د) تنظيم حلقات عمل	تقريران تقديم توصيات إلى هيئات الإدارة
17	تعزيز توافر واستخدام المبادئ التوجيهية والأطر السياساتية لمساعدة الأطراف على تشجيع التنويع الاقتصادي والانتقال العادل للقوى العاملة وخلق فرص عمل لائق ووظائف جيدة داخل القطاعات وفيما بينها، بطرق منها نظم التدريب وإعادة التجهيز وإعادة التدريب وإعادة تكوين المهارات واستراتيجيات إشراك أصحاب المصلحة	المنتدى لجنة كاتوفيتسه	(أ) التوعية وتحسين تبادل المعلومات من خلال تبادل وتقاسم الخبرات وأفضل الممارسات (ب) إعداد ورقات تقنية؛ ودراسات حالات إفرادية وطنية وإقليمية وقطاعية؛ وأمثلة ملموسة؛ ومبادئ توجيهية (ج) تلقي إسهامات من الخبراء والمهنيين والمنظمات ذات الصلة وتيسير التعاون معهم (د) تنظيم حلقات عمل	تقرير واحد تقديم توصيات إلى هيئات الإدارة

المختصرات: المنتدى = المنتدى المعني بتأثير تنفيذ تدابير التصدي، لجنة كاتوفيتسه = لجنة خبراء كاتوفيتسه المعنية بتأثيرات تنفيذ تدابير التصدي.

(أ) يتعين إعداد الجدول الزمني وطرائق التنفيذ على النحو المبين في الفقرتين 6 و7 من هذا المقرر؛ وهذه هي الطرائق التي يمكن أن يستخدمها المنتدى ولجنة كاتوفيتسه التابعة له لتنفيذ خطة العمل.

الجلسة العامة 11 المستأنفة

23 تشرين الثاني/نوفمبر 2024

المقرر 4/م أإ-19

المسائل الإدارية والمالية والمؤسسية

إن مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو،

إذ يشير إلى الفقرة 5 من المادة 13 من بروتوكول كيوتو،

وإذ يشير أيضاً إلى المقرر 5/م أإ-18،

وإذ يشير كذلك إلى الإجراءات المالية لاتفاقية المناخ التي تنطبق أيضاً على بروتوكول كيوتو[1]،

1- *يشجع* الأمانة على أن تشير إلى الأنشطة المنصوص عليها في المقررات المعنية في الوثائق ذات الصلة المتعلقة بالمسائل الإدارية والمالية والمؤسسية، حسب الاقتضاء؛

2- *يعرب عن التقدير* للأطراف التي سددت اشتراكاتها في الميزانية الأساسية في الوقت المحدد؛

3- *يحث بقوة* الأطراف التي لم تسدد اشتراكاتها بالكامل في الميزانية الأساسية لفترات السنتين الحالية و/أو السابقة على أن تفعل ذلك دون مزيد من التأخير، و*يعرب عن القلق* إزاء ارتفاع مستوى الاشتراكات غير المسددة في الميزانية الأساسية لفترات السنتين الحالية والسابقة، مما أدى إلى صعوبات في التدفق النقدي وفي تنفيذ الأنشطة بفعالية؛

4- *يعرب عن القلق أيضا* إزاء إلغاء أنشطة وأحداث، مثل أسابيع المناخ الإقليمية، وإلغاء تنفيذ أدوات، مثل منصة المؤتمرات الإلكترونية، التي تيسّر المشاركة الشاملة بسبب عدم إمكانية التنبؤ بالتبرعات للصندوق الاستئماني للأنشطة التكميلية، بينما زِيدَ بعض عناصر برنامج عمل الأمانة زيادة كبيرة؛

5- *يؤكد من جديد* أن من شأن تخفيض تخصيص الموارد وتحديد فترات استخدام أطول وأكثر مرونة أن يزيدا من مرونة استخدام التبرعات للصندوق الاستئماني للأنشطة التكميلية، وهو ما من شأنه أن يمكِّن الأمانة من تخصيص تمويل للأنشطة التي هي في أمس الحاجة إلى الموارد[2]، و*يدعو* الجهات التي تقدم تبرعات للصندوق الاستئماني للأنشطة التكميلية إلى أن تأخذ ذلك بعين الاعتبار؛

6- *يعرب عن التقدير* للتبرعات الواردة من الأطراف للصندوق الاستئماني للمشاركة في عملية اتفاقية المناخ والصندوق الاستئماني للأنشطة التكميلية، بما في ذلك التبرعات التي تتيح المزيد من المرونة في تخصيص الموارد؛

7- *يحثّ* الأطراف على مواصلة التبرع للصندوق الاستئماني للمشاركة في عملية اتفاقية المناخ من أجل كفالة أوسع مشاركة ممكنة في العملية في الفترة 2024-2025، وللصندوق الاستئماني للأنشطة التكميلية من أجل كفالة مستوى عال من تنفيذ برنامج عمل الأمانة؛

8- *يكرر الإعراب عن التقدير* لحكومة ألمانيا لمساهمتها السنوية الطوعية في الميزانية الأساسية بمبلغ 938 766 يورو ومساهمتها الخاصة بمبلغ 522 789 1 يورو بصفتها الحكومة المضيفة للأمانة؛

(1) المقرر 15/م أ-1، المرفق الأول.

(2) المقرر 23/م أ-26، الفقرة 24.

9- *يطلب* إلى الأمين التنفيذي أن يواصل اتخاذ التدابير لتحصيل اشتراكات الأطراف غير المسددة في الميزانية الأساسية؛

10- *يطلب أيضاً* إلى الأمانة أن تزيد الشفافية فيما يتعلق بإعادة تخصيص أجزاء من الميزانية الأساسية وتخصيص التمويل في الصندوق الاستئماني للأنشطة التكميلية؛

11- *يطلب كذلك* إلى الأمانة أن تزيد شفافية العملية التي تتبعها في إدارة الميزانية زيادة كبيرة، بطرق منها إعداد تقارير فصلية عن مدى تمويل الميزانيتين الأساسية والتكميلية، بدءاً من الربع الأول من عام 2025 على أبعد تقدير، وتحديث الوثائق FCCC/SBI/2019/INF.4 وFCCC/SBI/2019/INF.12 وFCCC/SBI/2020/INF.3 لتنظر فيها الهيئة الفرعية للتنفيذ في دورتها الثانية والستين (حزيران/يونيه 2025)[(3)]؛

12- *يطلب* إلى الأمانة أن تُعدّ لعِلم الأطراف وثيقة معلومات بعد كل دورة من دورات مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو تعرض الأنشطة الإضافية التي صدر بها تكليف في تلك الدورة والآثار المترتبة على تكاليف كل منها؛

13- *يلاحظ بقلق* أن الوثائق المتعلقة بالمسائل الإدارية والمالية والمؤسسية التي أُعدت للدورة الستين للهيئة الفرعية للتنفيذ لم تكن متاحة قبل بدء الدورة، و*يطلب* إلى الأمانة أن تصدر الوثائق في الوقت المناسب، قبل افتتاح كل دورة بأربعة أسابيع على الأقل؛

14- *يعرب عن القلق* إزاء العدد الكبير من التوصيات التي قدمها مجلس مراجعي حسابات الأمم المتحدة والتي ما زالت لم تنفَّذ بعد، ويحث الأمين التنفيذي على تنفيذ التوصيات الدائمة لمراجعي الحسابات في أقرب وقت ممكن، وتنفيذ نسبة 50 في المائة منها على الأقل قبل افتتاح الدورة الحادية والستين للهيئة الفرعية للتنفيذ، ومواصلة تقديم معلومات إلى الأطراف عن حالة تنفيذ جميع التوصيات؛

15- *يشجع* الأمانة على زيادة الوضوح بشأن طبيعة الأنشطة، سواء صدر بها تكليف أم لا، في الوثائق المتعلقة بالميزانية البرنامجية لفترة السنتين 2026-2027، و*يطلب* إلى الأمانة أن تنظر في التحديات التي تواجهها في تنفيذ الأنشطة التي صدر بها تكليف في الميزانية البرنامجية للفترة 2024-2025 عند إعداد الميزانية البرنامجية للفترة 2026-2027؛

16- *يحث* الأمانة على إعطاء الأولوية لتنفيذ الأنشطة والنواتج التي صدر بها تكليف، وضمان المشاركة الشاملة للمندوبين من البلدان النامية الأطراف في دورات مجالس الإدارة والهيئتين الفرعيتين وكذلك في الأحداث والاجتماعات المقررة للهيئات المنشأة، وتقديم معلومات إلى الأطراف عن الجهود التي تبذلها لفعل ذلك.

الجلسة العامة 5
18 تشرين الثاني/نوفمبر 2024

(3) عملاً بالفقرة 15 من المقرر 18/م أ-24 والفقرة 17 من المقرر 23/م أ-26.

المقرر 5/م أإ-19

المسائل الإدارية والمالية والمؤسسية

إن مؤتمر الأطراف، العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو

1- *يحيط علماً* بالمعلومات الواردة في الوثائق التي أعدتها الأمانة بشأن المسائل الإدارية والمالية والمؤسسية[(1)]؛

2- *يعرب* عن التقدير للأمم المتحدة على قيامها بالترتيب لمراجعة حسابات الاتفاقية؛

3- *يعرب أيضاً عن التقدير* لمراجعي الحسابات لما قدموه من ملاحظات وتوصيات قيّمة.

الجلسة العامة 5
18 تشرين الثاني/نوفمبر 2024

(1) FCCC/CP/2024/INF.1، وFCCC/SBI/2024/INF.7 وAdd.1، وFCCC/SBI/2024/INF.9، وFCCC/SBI/2024/INF.11.

القرار 1/م أإ-19

الإعراب عن الامتنان لحكومة جمهورية أذربيجان ولسكان مدينة باكو

قرار مقدم من جمهورية البرازيل الاتحادية

إن مؤتمر الأطراف، ومؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو، ومؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس،

وقد اجتمعت في باكو في الفترة من 11 إلى 24 تشرين الثاني/نوفمبر 2022،

1- *تعرب عن عميق امتنانها* لحكومة جمهورية أذربيجان لتمكين الدورة التاسعة والعشرين لمؤتمر الأطراف، والدورة التاسعة عشرة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو، والدورة السادسة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس من الانعقاد في باكو؛

2- *تطلب* إلى حكومة جمهورية أذربيجان أن تنقل إلى مدينة باكو وسكانها عبارات امتنان مؤتمر الأطراف، ومؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو، ومؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس على ما حظي به المشاركون من كرم الضيافة وحفاوة الاستقبال.

الجلسة العامة 11
23 تشرين الثاني/نوفمبر 2024